الأمم المتحدة
A/HRC/WG.6/44/DJI/1

الجمعية العامة

Distr.: General
23 August 2023
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الرابعة والأربعون
6-17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

التقرير الوطني المقدم عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16*

جيبوتي

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.

الرجاء إعادة الاستعمال

خصائص البلد الرئيسية

1- تقع جمهورية جيبوتي في وسط منطقة جغرافية تتعرض بانتظام للكوارث المناخية الطبيعية (الجفاف والفيضانات) وتخضع لعدم الاستقرار الاجتماعي السياسي الناجم عن العديد من النزاعات التي تشكل مصادر لتدفق المهاجرين واللاجئين المستمر، الأمر الذي يؤثر في الخدمات الاجتماعية وميزانية الدولة تأثيراً شديداً.

2- وتبلغ مساحة جيبوتي الإجمالية 200 23 كيلومتر مربع، وتشترك مع ثلاث دول في القرن الأفريقي، هي إثيوبيا وإريتريا والصومال، في حدود يبلغ طولها 506 كم ولديها 314 كم من السواحل البحرية على ساحل خليج عدن ومضيق باب المندب، عند المدخل الجنوبي للبحر الأحمر.

3- ويقدر عدد سكان جيبوتي في عام 2023 بـ 454 001 1 نسمة، يقيم ما يقرب من 78 في المائة منهم في العاصمة جيبوتي. وتمثل النساء 47,13 في المائة، والأطفال في سن الدراسة (5-14 سنة) 20,62 في المائة، ونسبة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و29 سنة 26,72 في المائة. وتمثل الفئة العمرية النشطة اقتصادياً (30-59 سنة) 35,71 في المائة، في حين يمثل الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 60 عاماً فأكثر 6,21 في المائة فقط.

4- تطور مؤشرات جمهورية جيبوتي الاجتماعية السكانية الرئيسية.

	2018/2017	***2023/2022***
مجموع السكان	948 249	1 013 179
العمر المتوقع عند الولادة	52,9 سنة	63,6 سنة
الرجال	51,8 سنة	61,8 سنة
النساء	54,1 سنة	65.4 سنة
متوسط العمر	20 سنة	20 سنة
الولادة والخصوبة		
معدل المواليد الأولي	39 في الألف	39 في الألف
معدل الخصوبة الكلي	2,9	2,6
الوفيات		
معدل وفيات الرضّع (بين 0 وسنة)	58,0 في الألف	58,0 في الألف
معدل وفيات الأطفال (بين 0 و5 سنوات)	67,8 في الألف	67,8 في الألف
وفيات الأمومة (لكل 000 100 مولود حي)	383	383
معدل الزواج		
متوسط السن عند الزواج الأول		
الرجال	30,7 سنة	29،4 سنة
النساء	29,9 سنة	25.2 سنة
معدل العزوبة الدائمة في سن 50		
الرجال	2,40 في المائة	2,40 في المائة
النساء	2,90 في المائة	2,90 في المائة
معدل العزوبة الدائمة (الرجال والنساء)	2,60 في المائة	2,60 في المائة

	2018/2017	*2023/2022*
محو الأمية والتعليم		
معدل محو أمية البالغين (15 سنة فما فوق)		
الرجال	62,70 في المائة	66,60 في المائة
النساء	43,30 في المائة	52,90 في المائة
المجموع	52,80 في المائة	
المعدل الإجمالي للالتحاق بالمدارس الابتدائية (من 6 إلى 10 سنوات)		
الفتيان	98,00 في المائة	94,10 في المائة
الفتيات	93,60 في المائة	94,20 في المائة
المجموع	95,90 في المائة	94,10 في المائة
نظام التأمين الصحي الشامل		
عدد الأشخاص المؤمن عليهم	88 255	137 189
عدد المستفيدين	225 653	350 449
سوء التغذية الحاد		
الفتيان	19,3	11,9
الفتيات	16,2	8,4
المجموع	17,8	10,1
قدرة المرافق الصحية العامة على الاستيعاب		
المرافق	1498	3093
الموارد البشرية في قطاع الصحة		
	887	3067
استهلاك الطاقة		
كهرباء جيبوتي	57	64,7
مكتب جيبوتي الوطني للماء والصرف الصحي	40	41

5- وفيما يتعلق بالوضع الاقتصادي، أدى رفع قيود السفر المتعلقة بكوفيد-19 إلى استئناف الأنشطة الاقتصادية. وقد ارتفع معدل النمو القريب من الصفر في عام 2020 إلى 4,3 في المائة في عام 2021.

6- ومنذ حوارنا الأخير، لم تفتأ جمهورية جيبوتي تواصل جهودها لزيادة حماية حقوق الإنسان ومن ثم تمكين مواطنيها وغيرهم من الناس الذين يعيشون على أرضها من العيش في سلام وكرامة، وفي ظروف معيشية لائقة قبل كل شيء.

7- وعمل بلدنا ولا يزال يعمل، وفاء لتقاليده، على تعزيز السلام والاستقرار في منطقة القرن الأفريقي التي اتسمت لعقود بالحروب والإرهاب والأزمات المناخية والبيئية ونزوح السكان.

8- وبالبناء على تجربتها الصومالية، المعروفة باسم مؤتمر أرتا للسلام، شاركت جمهورية جيبوتي في حل الصراع السوداني منذ البداية. وفي هذا الإطار أيضاً، استضافت جمهورية جيبوتي في الفترة من 13 إلى 15 حزيران/يونيه 2023 القمة العادية الرابعة عشرة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد) التي تضمن جدول أعمالها الحفاظ على السلم والأمن في البلدان الأعضاء والحد من الكوارث الطبيعية.

9- وتشكل حالات عدم الاستقرار والأزمات السياسية هذه تحديات رئيسية لبلدان المنطقة في التنفيذ الكامل والفعال لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

المنهجية المستخدمة في إعداد التقرير الوطني

10- عملاً بالمرسوم رقم 2017-355 المؤرخ 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2017، تقع مسؤولية صياغة التقرير على عاتق اللجنة الوزارية المشتركة المكلفة بتنسيق عملية صياغة التقارير الدورية وتقديمها.

11- وأجرت هذه اللجنة، التي تضم الإدارات الرئيسية المعنية بحقوق الإنسان، خلال الأعمال التحضيرية والصياغة، مشاورات واسعة للغاية سواء على الصعيد الوطني أو في المناطق الداخلية.

12- ونظمت اللجنة اجتماعات مع القطاع العام لجمع البيانات الرئيسية عن حقوق الإنسان، لا سيما البيانات المتعلقة بالحق في التعليم والصحة والتخفيف من حدة الفقر وغير ذلك.

13- وعقدت أيضاً اجتماعات عمل مع المجتمع المدني واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والممثلين المحليين المنتخبين.

14- وجاء في المذكرة التوجيهية الواردة في التقرير الوطني للجولة الرابعة من الاستعراض الشامل أن اللجنة المشتركة بين الوزارات عقدت اجتماع عمل مع اللجنة المعنية بالقوانين وحقوق الإنسان التابعة للجمعية الوطنية.

15- وكانت جلسة العمل هذه، التي عقدت في أيار/مايو 2023 في مقر الجمعية الوطنية، فرصة للبرلمانيين لاطلاع اللجنة المشتركة بين الوزارات على إنجازاتهم في مجال حقوق الإنسان.

16- وتتسم هذه الرغبة في زيادة العمل من أجل حقوق الإنسان على وجه الخصوص بإصلاح النظام الداخلي، الذي وسّع نطاق مهام اللجنة المعنية بالقوانين بحيث تشمل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

17- ومنذ الاستعراض القطري الأخير في عام 2018، واصلنا تعاوننا وحوارنا مع آليات حماية حقوق الإنسان من خلال ما يلي:

- تقديم التقرير الأولي عن تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في آب/أغسطس 2021؛
- تقديم التقرير الدوري بشأن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، في نيسان/أبريل 2022؛
- تقديم التقرير عن تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، في نيسان/أبريل 2023؛
- عرض التقرير القطري عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

18- وقدمت جمهورية جيبوتي، في إطار مساهمتها في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، تقريرها الوطني الطوعي عن تحقيق أهداف التنمية المستدامة في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي عقد في نيويورك بمقر الأمم المتحدة في تموز/يوليه 2021.

19- وأثناء الاستجابة للتوصيات المقدمة إلينا خلال الجولة الثالثة، اتبعنا المذكرة التوجيهية الواردة في التقرير الوطني للجولة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل وقسمنا الموضوعات على النحو التالي:

- المواضيع الشاملة؛
- الحقوق المدنية والسياسية؛
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة؛
- المناطق والأقاليم المحددة.

التطورات في الإطار المعياري والمؤسسي المتعلق بحقوق الإنسان

20- تغيّر الإطار المعياري والمؤسسي المتعلق بحقوق الإنسان أيضاً تغيرات ملحوظة. واعتمدت جيبوتي قوانين واستراتيجيات لزيادة حماية حقوق الإنسان، وهي ما يلي:

- القانون رقم L 97/AN/20/8ème المؤرخ 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 المتعلق بحرية الاتصال وأخلاقيات الإعلام، والقانون الأساسي رقم L 96/AN/20/8ème المؤرخ 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 المتعلق بالتعددية السياسية خلال الحملات الانتخابية؛
- القانون رقم 97 المؤرخ 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 المتعلق بالتعددية السياسية خلال الحملات الانتخابية؛
- القانون رقم L 51/AN/19/8ème الذي عدّل جزئياً المادةَ 113 من القانون رقم (2006) 133/AN/05/5ème ومدّد إجازةَ الأمومة المدفوعة الأجر من 14 إلى 26 أسبوعاً؛
- القانون رقم L 66/AN/19/8ème المتعلق بحماية النساء والأطفال ضحايا العنف ووقايتهم ورعايتهم؛
- القانون رقم L 26/AN/18/8ème المؤرخ 27 شباط/فبراير 2019 المنشئ لمعهد جيبوتي الوطني للإحصاء؛
- القانون رقم L 80/AN/20/8ème المؤرخ 15 تموز/يوليه 2020 المنشئ للمدرسة الوطنية للدراسات القضائية؛
- القانون رقم L 043/AN/19/8ème المتعلق باعتماد الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية 2018-2022؛
- القانون رقم L 136/AN/21/8ème المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2021 المتعلق باعتماد الاستراتيجية الوطنية للإعاقة (2021-2025)؛
- القانون رقم L 168/AN/22/8ème المتعلق بإنشاء صندوق دعم الإعاقة؛
- المرسوم رقم 2023-043/PR/MJDH المؤرخ 14 شباط/فبراير 2023 المتعلق بتنظيم وصلاحيات وعمل لجنة اليقظة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر والممارسات المماثلة.

المواضيع الشاملة

المساواة وعدم التمييز

21- يكفل دستور جمهورية جيبوتي مبدأ المساواة وعدم التمييز، وتنص المادة 1 منه على أن "الدولة في جيبوتي تضمن للجميع المساواة أمام القانون دون تمييز بسبب اللغة أو الأصل أو العرق أو الجنس أو الدين". وهو حق أساسي يشكل أحد الركائز إن لم يكن الدعامة التي يقوم عليها النظام القانوني الجيبوتي برمته. وتعاقب محاكمنا، بما فيها المجلس الدستوري، على أي انتهاك لهذا المبدأ.

22- ولتنفيذ هذا المبدأ، شرعت جمهورية جيبوتي منذ ما يقرب من عقدين في تنفيذ مشاريع كبرى لصالح الجماعات أو الأفراد الذين يقعون عادة ضحايا التمييز، وهم النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة واللاجئون والمهاجرون.

23- وقد أدت الإرادة السياسية القوية لتحقيق المساواة بين الجنسين إلى زيادة فرص تقلّد المرأة مناصب القيادة وصنع القرار في كل من القطاعين العام والخاص.

24- وبذلت جهود مماثلة في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جمهورية جيبوتي توجت بإنشاء الوكالة الوطنية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام 2018 التي تهدف إلى "تعزيز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم وتكافؤ الفرص لهم في جميع قطاعات الحياة الاجتماعية".

الحق في التنمية

25- سعت جمهورية جيبوتي منذ استقلالها إلى الحفاظ على السلم والأمن في أراضيها في منطقة غير مستقرة تواجه صراعات داخلية والإرهاب وظروفاً مناخية صعبة (الجفاف والفيضانات المتكررة).

26- وهذا الاستقرار هو، في جملة أمور، نتيجة احترام حقوق الإنسان وتهيئة الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تمكن الغالبية العظمى من السكان من أن تحيا ظروفاً معيشية لائقة.

27- ومن أجل إعمال هذا الحق، وضعت جمهورية جيبوتي نظاماً سياسياً ودستورياً يسمح لمواطنيها بالمشاركة في إدارة الشؤون العامة وتقلّد جميع وظائف الدولة.

28- وتجرى انتخابات وطنية ومحلية بانتظام بحيث يشارك الجميع في صنع القرار السياسي والعام.

29- وتضمن هذه الانتخابات، التي تستوفي المعايير الدولية، تقاسم السلطات والتعددية في هيئات صنع القرار.

30- ولضمان الحق في التنمية أيضا، وضعت جمهورية جيبوتي الأدوات اللازمة لاجتذاب الاستثمار الأجنبي ومساهمات المانحين.

التحديات البيئية

31- أصبحت حماية البيئة أولوية وطنية مع إنشاء وزارة كبيرة مكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة خلال التعديل الوزاري الأخير. وتتمثل مهمتها الرئيسية في "تولّي تنسيق وتنفيذ البرامج الوطنية لحماية البيئة والوقاية من المخاطر، ومراقبة إجراءات التنمية، وحماية المساحات والنظم البيئية والسواحل وإدارتها".

32- واعتمدت البلاد نصوصاً عدة لحماية النظم البيئية الهشة:

- القانون رقم 51/AN/09/06ème L المتعلق بقانون البيئة؛
- القانون رقم 45/AN/04/5ème L المتعلق بإنشاء مناطق محمية برية وبحرية.

33- وبدعم من المانحين الدوليين، ولا سيما مرفق البيئة العالمية، يعمل البلد على ثلاثة مشاريع رئيسية عناوينها ما يلي على التوالي:

- تطوير محيط الزراعة الرعوية بوصفها استراتيجية لتكيف سكان الريف الفقراء في جيبوتي مع تغير المناخ؛
- تنفيذ التدخلات ذات الأولوية لبرنامج العمل الوطني للتكيف من أجل تعزيز القدرة على الصمود في المناطق الساحلية الأكثر هشاشة في جيبوتي؛
- تنفيذ تكنولوجيات التكيف في النظم البيئية الهشة في السهول الوسطى من جيبوتي.

حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

34- منذ اعتماد القانون الجنائي في عام 1995، سنت جمهورية جيبوتي تشريعات تعاقب بشدة على الأعمال الإرهابية. ولمواجهة تطور الإرهاب، الذي يزداد عنفاً وتنظيماً، والعابر للأوطان في كثير من الأحيان، استكمل بلدنا تشريع عام 1995 بسن قانونين في عام 2011، أحدهما بشأن الإرهاب والجرائم الخطيرة الأخرى والآخر بشأن تمويل الإرهاب.

35- ويعاقب قانون الإرهاب والجرائم الخطيرة الأخرى على العمل الإرهابي بالسجن 15 سنة وغرامة قدرها 000 000 5 فرنك جيبوتي. فإن أسفر العمل الإرهابي عن وفاة شخص أو أكثر، عوقب مرتكبه بالسجن المؤبد وبغرامة قدرها 000 000 10 فرنك جيبوتي.

36- وتحترم تشريعات مكافحة الإرهاب المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان احتراماً تاماً، ولا يحاكم الأشخاص الذين يلاحقون بتهمة الإرهاب أمام محاكم خاصة أو يخضعون لإجراءات خاصة.

37- وتكفل لهم جميع حقوق الدفاع، ولهم الحق في الاستعانة بمحام ومراجعة طبيب في جميع مراحل الإجراءات.

38- وتتلقى السلطات القضائية المسؤولة عن قضايا الإرهاب ومحاكمة مقترفيه تدريباً في مجال حقوق الإنسان.

إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

39- ينص دستور أيلول/سبتمبر 1992 في ديباجته على أن تتعهد جمهورية جيبوتي بإرساء سيادة القانون والديمقراطية التعددية.

40- ومن الإجراءات الرئيسية لتحقيق هذا الهدف، منذ عام 1992، بناء جهاز قضائي مستقل يتمتع بالموارد البشرية والمادية اللازمة لإنجاز مهامه.

41- وتضاعف عدد القضاة 4 مرات، حتى 5 مرات، من 35 قاضياً إلى 150 قاضياً. وزاد موظفو المحاكم (الكتبة والمحامون والموثقون العامون والمحضرون وضباط الشرطة القضائية) زيادة مماثلة.

42- وشُيدت العديد من المباني لاستيعاب هذه الزيادة الهائلة في هذا القطاع.

43- واتخذت تدابير أخرى مثل الآتي:

- تحويل المحكمة العليا إلى محكمة نقض لتحسين الوقت القضائي؛
- إنشاء محاكم القاصرين ومحاكم الأحوال الشخصية؛
- إنشاء محاكم إدارية ومالية مسؤولة عن مراقبة إدارة الأموال العامة والحوكمة العامة بوجه عام.

44- وفيما يخص الوصول إلى العدالة، اعتمدت الحكومة في عام 2020 مراجعة لقانون الإجراءات المدنية تتعلق أساساً بتعزيز الخريطة القضائية للبلد. وهكذا، أنشئت محاكم جديدة في المناطق وكذلك في بلدية بالبالا الكبيرة.

45- ولتحسين جودة عمل مرفق العدالة العام، أنشأت الحكومة في عام 2020 مدرسة للدراسات القضائية تتمثل مهمتها، في جملة أمور، في تدريب القضاة وموظفي المحاكم (المحامين أو الموثقين العامين أو المحضرين أو الكتبة أو ضباط الشرطة) وأي مهنة أخرى مماثلة تتصل بالمجال القانوني أو القضائي.

46- وقد دربت المدرسة، التي تعمل منذ 3 سنوات، المجموعة الأولى من القضاة والكتبة والمحامين.

الحقوق المدنية والسياسية

حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه

47- تنص المادة 10 من دستور 15 أيلول/سبتمبر 1992 على أنه "لا يجوز ملاحقة أحد أو القبض عليه أو اتهامه أو الحكم عليه إلا بموجب قانون صادر قبل الأفعال المتهم بارتكابها".

48- وينص قانون الإجراءات الجنائية، ولا سيما أحكامه المتعلقة بالتحقيق الأولي الذي يجريه ضباط الشرطة القضائية، على آليات تكفل معاملة المحتجزين لدى الشرطة معاملة إنسانية ومراقبة استخدام هذا الإجراء.

49- ويقوم ضباط الشرطة والدرك، تحت إشراف السلطات القضائية، التي ترصد أنشطتهم رصداً ممنهجاً، بواجباتهم وفق القانون.

50- وتواصل جمهورية جيبوتي، وفقاً لالتزاماتها المنبثقة بوجه خاص عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مشاوراتها قصد وضع الصيغة النهائية للقانون الجنائي الجديد واعتماده.

51- وسيمكن إصلاح القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية جيبوتي بوجه خاص من مكافحة الجنوح والعنف ضد المرأة بمزيد من الفعالية ومواءمة الممارسات المتعلقة بالمساواة في معاملة المواطنين أمام القانون، وزيادة فعالية تنفيذ العقوبات، بما فيها بدائل السجن، وحماية حقوق الطفل مع تعزيز إعادة إدماج السجناء في الوقت نفسه.

52- وبافتتاح مركزَي احتجاز أوبوك ودِخيل، تابعت جمهورية جيبوتي توصيات المجلس المتعلقة بالحد من اكتظاظ السجون وتحسين ظروف المحتجزين المعيشية العامة.

53- وتتمتع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالاختصاص الكامل لإجراء عمليات تفتيش مفاجئة لجميع المؤسسات المسؤولة عن تنفيذ القرارات الجنائية. ويرصد المفوضون المستقلون ظروف الاحتجاز، وهم مخولون الاطلاعَ على الوثائق ذات الصلة والتحدث مباشرة إلى المحتجزين دون حضور الشرطة.

الحريات الأساسية والمشاركة في الحياة العامة

54- تكفل جمهورية جيبوتي حرية العبادة في إطار احترام الدستور والقوانين واللوائح السارية والنظام العام والآداب العامة وحقوق الآخرين وحرياتهم الأساسية.

55- وتكفل المادة 11 من الدستور حرية الوجدان والدين، فهي تنص على أن "لكل فرد الحق في حرية الفكر والوجدان والدين والعبادة والرأي وفقاً للنظام الذي يحدده القانون واللوائح".

56- ولتعزيز حرية التعبير وحرية الصحافة، تكثف الدولة التدابير الرامية إلى تطوير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. وقد أنشئت إدارة وزارية مسؤولة تحديداً عن هذه المسألة.

57- ووضعت الدولة الجيبوتية واعتمدت نصوصاً عدة ترمي إلى ضمان حرية الصحفيين والموظفين المعنيين واستقلالهم في ممارسة مهنتهم من جهة، وحق المواطنين في الحصول على معلومات جيدة وصادقة وموضوعية من جهة أخرى. ويتعلق الأمر خصوصاً بالقانون رقم 97/AN/20/8ème L المؤرخ 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 المتعلق بحرية الاتصال وأخلاقيات الإعلام، والقانون الأساسي رقم 96/AN/20/8ème L المؤرخ 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 المتعلق بالتعددية السياسية خلال الحملات الانتخابية.

58- وتنص المادة 5 من القانون رقم 97 المؤرخ 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 على أن " يُمارس الإعلام بحرية وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها في جمهورية جيبوتي".

59- وتضمن هيئة الاتصال الوطنية، وهي الهيئة المنظمة لوسائل الإعلام، حرية الصحافة وحمايتها وكذلك جميع وسائل الاتصال الجماهيري وفقاً للقانون. وتكفل في هذا الصدد امتثال الإعلاميين لقواعدَ الأخلاق والسلوك المهني.

60- وتسهم الجمعيات الإعلامية المهنية أيضاً في الحفاظ على القيم الأخلاقية داخل المؤسسة. وينطبق ذلك خاصة على نقابة الصحافة والوسائل السمعية البصرية المسؤولة عن الدفاع عن حرية الصحافة وحماية حق الجمهور في الحصول على معلومات حرة وكاملة وصادقة ودقيقة وضمان سلامة الصحفيين عند أداء مهامهم.

61- ولكل شخص في جمهورية جيبوتي الحق في تكوين الجمعيات بحرية. وهذه الحرية مكفولة بموجب المادة 15 من الدستور التي تنص على أن "لجميع المواطنين الحق في تكوين الجمعيات والنقابات بحرية، رهناً بالامتثال للإجراءات المنصوص عليها في القوانين واللوائح".

62- ومن هذا المنطلق، تشجع دولة جيبوتي على تطوير الحركة الجمعوية، وقد شرعت منذ بداية العام في عملية إصلاحات واسعة النطاق تهدف إلى تحديث الإطار القانوني الذي يحكم الجمعيات والذي يعود تاريخه إلى الحقبة الاستعمارية.

63- فالإصلاح، في الوقت الذي يكرس فيه ويرسخ المكاسب التي تحققت من خلال قانون عام 1901، سيعزز حرية تكوين الجمعيات وينظم نشاط الجمعيات بمزيد من الدقة ويسد الثغرات القانونية، لا سيما فيما يتعلق بالجمعيات الأجنبية.

64- وجدير بالإشارة أن الحركة الجمعوية الجيبوتية هي اليوم واحدة من الجهات الفاعلة الدينامية في حياة البلد الاجتماعية والنقابية والثقافية والعلمية.

الاتجار بالبشر: تنفيذ التوصيات من 129-80 إلى 129-91 تنفيذاً تاماً

65- تحظر المادة 16 من الدستور التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والقاسية والمهينة والمخزية وسوء المعاملة وجميع أشكال إذلال الإنسان وتعاقب عليها.

66- وتحقيقاً لهذه الغاية، أنشأت جيبوتي آلية مهمة لتكثيف أنشطتها لمكافحة الاتجار من خلال اعتماد القانون رقم 133 المؤرخ 24 آذار/مارس 2016 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين.

67- ويُنفذ هذا القانون إنفاذاً تاماً بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويمكّن مما يلي:

- منع الاتجار بالبشر ومكافحته؛
- حماية حقوق ضحايا الاتجار الأساسية، ووضع إطار شامل لمنع الاتجار بالبشر وحماية الضحايا والشهود ومساعدتهم وللتحقيق في الاتجار بالبشر بجميع أشكاله ومقاضاة مرتكبيه ومعاقبتهم، بغية فرض جزاءات فعالة ومناسبة؛
- الإسهام في مكافحة الاتجار بالبشر على الصعيدين الوطني والدولي، سواء كان مرتبطاً بالجريمة المنظمة أم لا، وتعزيز التعاون الإقليمي والدولي في هذه المكافحة.

68- ويجرم القانون الاتجار الاستغلالي الجنسي بالأشخاص والاستغلال في العمل، مع فرض عقوبات بالسجن تتراوح بين خمس وعشر سنوات، وهي عقوبات شديدة بما فيه الكفاية وتتناسب مع العقوبات المفروضة على جرائم خطيرة أخرى. ويوصف القانون أيضاً توريط القاصرين أو الإكراه على البغاء بأنه ظرف مشدد تستتبعه عقوبات تصل إلى عشرين سنة سجناً.

69- ويجسد هذا القانون، الذي يتبع قانون عام 2007، الجهود التي تبذلها حكومة جيبوتي لمكافحة مشكلة الاتجار بالبشر في جيبوتي.

70- وبفضل دعم المجتمع الدولي، استفاد الموظفون القضائيون وقوات الأمن من التدريب وبناء القدرات بشأن مسألتي تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر.

71- وعلى الصعيد المؤسسي، أنشئت لجنة وطنية لليقظة لمكافحة الاتجار بالبشر والممارسات المماثلة (المرسوم رقم 2023-043 المؤرخ 14 شباط/فبراير 2023). وهذه الهيئة، تحت سلطة وزير العدل، مسؤولة عن منع الاتجار بالبشر ومكافحته، وحماية حقوق ضحايا الاتجار الأساسية، ووضع إطار شامل لوقاية الضحايا والشهود وحمايتهم ومساعدتهم، والتحقيق في الاتجار بالبشر بجميع أشكاله ومقاضاة مرتكبيه ومعاقبتهم بغية فرض جزاءات فعالة ومناسبة.

72- واللجنة ممثَّلة في المناطق الخمس بوحدات محلية سيتعين عليها أن تكفل تنفيذ خطة عمل لمكافحة الاتجار بالبشر على الصعيد الإقليمي ومتابعتها.

73- ويضمن القانون رقم 159 المؤرخ 5 كانون الثاني/يناير 2017 المتعلق بوضع اللاجئين في جمهورية جيبوتي المساواة في حصول المواطنين واللاجئين على التعليم والرعاية الصحية والعمل والتنقل خارج المخيمات.

74- وإضافة إلى ذلك، اعتمد البلد أيضاً استراتيجية وطنية للهجرة بدعم من المنظمة الدولية للهجرة في جيبوتي. وتأخذ الاستراتيجية في الاعتبار المواضيع الرئيسية مثل الحوكمة وإدارة الهجرة؛ والتحكم في الحدود ومراقبتها وإدارتها وتنظيمها؛ وحماية حقوق المهاجرين وإنقاذ أرواح البشر والقدرة على الصمود لمواجهة حالات الهشاشة.

الحق في الخصوصية والحياة الأسرية

75- احترام الحياة هو أيضاً حق دستوري معترف به لكل شخص. وهذا الحق، في جملة أمور، منصوص عليه في المادة 12 من الدستور التي تكرس الحق في الملكية وحرمة المنزل.

76- والاستثناءات من هذا المبدأ أو القاعدة محدودة جداً ولا تنطبق إلا على حالات معينة ومحددة تحديداً جيداً.

77- وتكفل المادة 13 من الدستور أيضاً احترام الخصوصية، التي تحمي سرية المراسلات وغيرها من الاتصالات.

78- ولجعل الأمر فعالاً وردع أي شخص عن التدخل في حياة الآخرين، أدرجت الدولة الطرف في القانون الجنائي فصلاً عن انتهاك الحرمة الشخصية. وهو يجرم، من بين أمور أخرى، "انتهاك الخصوصية وانتهاك حرمة المنزل". ويجوز للضحية أن يطلب من القاضي التعويض وأي تدابير أخرى يراها ضرورية لوضع حد للأفعال التي تنتهك خصوصيته.

79- وتكفل المادة 12 من الدستور حرمة المسكن وغيره من المنافع الخاصة. ولا يجوز زيارة المنازل أو تفتيشها إلا بالطريقة والشروط المنصوص عليها في القانون.

80- وتعاقب المادة 471 من القانون الجنائي على دخول منزل شخص آخر عن طريق المناورة أو التهديد أو الاعتداء أو الإكراه، إلا في الحالات التي يجيز فيها القانون ذلك، بالسجن سنة وغرامة قدرها 000 200 فرنك جيبوتي.

81- وترد القواعد التي تحكم الأسـرة في قانون الأسـرة المعتمد في كانون الثاني/يناير 2002. وهي تنظم الحياة الأسرية وفقاً لقيم البلد الدينية والعرفية.

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

الحق في العمل وفي ظروف عادلة ومواتية

82- الحق في العمل اللائق في جمهورية جيبوتي أولوية من أولويات الحكومة، التي تلتزم بضـمان حماية العمال وكذلك تهيئة بيئة عمل آمنة وصحية.

83- وسنت جيبوتي قوانين محددة لحماية حقوق العمال القاصرين. وتحظر التشريعات الوطنية عمل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 16 عاماً وتقيد الأعمال الخطرة بالنسبة إلى الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و18 عاما. وعززت تدابير الرصد والمراقبة لمكافحة عمل الأطفال وضمان حصولهم على التعليم والنمو الصحي.

84- وسنت تشريعات لتنظيم معايير السلامة والصحة المهنيتين، بما في ذلك استخدام معدات الحماية الشـخصـية والوقاية من الحوادث والأمراض المهنية. وتجرى عمليات تفتيش منتظمة لضـمان امتثال الشركات لهذه المعايير.

85- ووقعت جيبوتي أيضـاً اتفاقات وصـكوكاً دولية متعلقة بحقوق العمل، مثل الاتفاقية رقم 138 بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، والاتفاقية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال.

الحق في الضمان الاجتماعي

86- فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي، اعتمدت جيبوتي سلسلة من السياسات والإصلاحات الرامية إلى توسيع نطاق تغطية الضـمان الاجتماعي وضـمان الحماية الكافية للعمال وأسـرهم. وأنشـأت نظماً للضمان الاجتماعي، لا سيما فيما يخص المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي. وتساعد هذه النظم على تحقيق استقرار اقتصادي واجتماعي معين للناس عند وجود صعوبات مالية مرتبطة بالمرض أو التقاعد.

87- ويوفر نظام الحماية الاجتماعية التغطية الطبية لجميع السكان (التأمين الصحي الشامل)، بمن فيهم الأشخاص الذين ليس لديهم دخل، ولا سيما من خلال برنامج المساعدة الصحية الاجتماعية.

88- ومن الخطوات الملحوظة الأخرى إلى الأمام إصـدار القانون رقم 51/AN/19/8ème L الذي يعدل جزئياً المادة 113 من القانون رقم 133/AN/05/5ème (2006) والذي يمدد إجازة الأمومة المدفوعة الأجر من 14 إلى 26 أسبوعا. ويدفع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الرسوم الناتجة عن هذا الإصلاح من أجل عدم فرض مزيد من الرسوم على أصحاب العمل.

الحق في مستوى معيشي لائق

89- يقدر معدل الفقر المدقع في البلد بأكمله في عام 2021 بـ 21,1 في المائة وفقاً لآخر استقصاء للأسـر المعيشـية أجري في عام 2017. ويقدر معدل الفقر المدقع في مدينة جيبوتي بنحو 13,6 في المائة، بينما يقدر في المناطق الأخرى بـ 45 في المائة، أي ضعف المعدل الوطني.

90- وبالنظر إلى خط الفقر العام، زادت نسبة السكان الفقراء في عام 2020 بسبب الآثار الاجتماعية الاقتصادية لأزمة كوفيد-19 الصحية التي لا تزال قائمة حتى يومنا هذا.

91- وحصلت الحكومة على موافقة على تمويل بقيمة 15 مليون دولار من المؤسسة الدولية للتنمية في آذار/مارس 2021.

92- ويهدف هذا الصندوق إلى دعم توسيع نظام الحماية الاجتماعية وتحسين الأمن الغذائي والحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية للمجتمعات المحلية الأكثر فقراً وضعفاً في جيبوتي.

93- ويهدف أيضاً إلى إعادة هيكلة الموارد المخصصة أصلاً لتصدّي جيبوتي لجائحة كوفيد-19 منذ نيسان/أبريل 2020 وتوسيع نطاق المشروع المتكامل للتحويلات النقدية وتنمية رأس المال البشري، بطرق منها توسيع نطاق التحويلات النقدية لتشمل 500 2 أسرة في المناطق الحضرية.

94- وإعادة تخصيص الموارد ستكفل استمرار دعم 000 5 أسرة من خلال التحويلات النقدية وتوزيع القسائم الغذائية على أكثر من 500 27 أسرة في المناطق الحضرية لمساعدتها على تحمل صدمات كوفيد-19.

الحق في الحصول على السكن

95- وضعت جيبوتي خارطة طريق طموحة لزيادة فرص الحصول على السكن اللائق في المناطق الريفية. ورسمت استراتيجية وطنية للإسكان تتضمن أهدافاً واضحة وإجراءات محددة لتلبية احتياجات سكان الريف من السكن. ووضعت خططاً إنمائية محددة لكل منطقة، مع مراعاة الخصائص المحلية ومطالب المجتمعات المحلية.

96- وفي هذا السياق، شرعت الحكومة في برنامج واسع وطموح للسكن الاجتماعي مكن من بناء ومنح أكثر من 500 2 شقة وأكثر من 000 12 قطعة أرض مزودة بخدمات. وجميع هذه المنازل مجهزة بالخدمات الأساسية مثل مستودعات القمامة والمياه المأمونة والكهرباء والمدارس. وتخصص هذه المنازل في المقام الأول للأشخاص من الطبقة الوسطى.

97- أما الأشخاص الذين ليس لديهم موارد أو ذوي دخل متواضع فيستفيدون من إجراءات مؤسسة إسماعيل عمر جيله للحق في السكن. ولدعم جهود الحكومة لتشييد مساكن لائقة تكون في متناول الجميع، شيدت المؤسسة منذ إنشائها في عام 2016 أكثر من 600 2 وحدة سكنية في العاصمة ومئات الوحدات السكنية الاجتماعية في المناطق الداخلية.

98- وعليه شيدت المؤسسة، في المناطق الداخلية، 50 وحدة سكنية في عرتا و100 وحدة سكنية في تاجورة و100 وحدة سكنية في أوبوك و100 وحدة سكنية في علي صبيح و50 وحدة سكنية في دخيل و50 وحدة سكنية في وع و30 وحدة سكنية في هلهول و30 وحدة سكنية في مولود و50 وحدة سكنية في يوبوكي.

99- وأقيمت شراكات مع منظمات القطاع الخاص والمؤسسات المالية لتيسير الحصول على تمويل الإسكان وتشجيع بناء المساكن الاجتماعية. وعليه، أطلقت شركة السلام العقارية مشروعا يسمى "مدينة السلام" يتوخى بناء 496 7 وحدة سكنية في مدينة جيبوتي مع خطة تمويل في متناول الجميع.

100- ولضمان نجاح الجهود الرامية إلى زيادة فرص الحصول على السكن اللائق، نُظّمت حملات توعية لاطلاع المجتمعات المحلية على حقوق السكن والفرص المتاحة.

الحق في الماء

101- للسماح لجميع الجيبوتيين والجيبوتيات بالحصول على المياه الجيدة، افتتحت جمهورية جيبوتي في عام 2017 مشروع القناة العابرة للحدود انطلاقا من إثيوبيا. وتوجه المياه التي تجلب من إثيوبيا إلى

المناطق الجنوبية من جيبوتي (علي صبيح ودخيل وعرتا على وجه الخصوص) وتلبي أيضا الاحتياجات المتزايدة للعاصمة ومناطق الموانئ من المياه المأمونة. ويتعلق الأمر بالمشروع الثالث الذي يربط بين البلدين بعد سكة حديد أديس أبابا – جيبوتي وخط الربط الكهربائي.

102- وإضافة إلى ذلك، أنشأ البلد في عام 2021 محطة لتحلية مياه البحر وإنتاج مياه الشرب في إطار مشروع إنتاج مياه مأمونة باستخدام الطاقة المتجددة (PEPER)، بتمويل من الاتحاد الأوروبي. وهي منشأة فريدة من نوعها وتعد الأولى من هذا النوع في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وتتناسب تماماً مع مبادرة "الطاقة المستدامة للجميع" لخطة الجمعية العامة للأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030.

103- وتزود هذه الوحدة، التي تعالج مياه البحر بطاقة تبلغ 500 22 متر مكعب في اليوم، ما يقرب من 000 250 نسمة من سكان العاصمة بالمياه المأمونة. وسيتضاعف هذا العدد في المرحلة الثانية من المشروع الذي يهدف إلى توسيع محطة تحلية مياه البحر من خلال زيادة طاقتها الإنتاجية إلى 000 45 متر مكعب من المياه يومياً.

104- وبلغ إنتاج المياه 984 23 مليون متر مكعب في عام 2021، بزيادة 3,8 في المائة مقارنة بعام 2020. وترتبط هذه الزيادة بالزيادة المتزامنة في إنتاج مدينة جيبوتي (بنسبة 3,3 في المائة) والمقاطعات (بنسبة 6,7 في المائة). أما استهلاك المياه فارتفع بنسبة 6,9 في المائة ليصل إلى 036 16 مليون متر مكعب. ويتركز أساسا في مدينة جيبوتي التي تمثل 85 في المائة وزاد بنسبة 6,1 في المائة. وارتفع الاستهلاك في المناطق الداخلية بنسبة 12,1 في المائة. وبلغ معدل الفقدان على الشبكة في عام 2021 نسبة 33 في المائة مقارنة بـ 35 في المائة في العام السابق. ومن حيث إمكانية الوصول، ارتفع عدد المشتركين بنسبة 7 في المائة إلى 324 52 أو 478 3 مشتركاً إضافياً مقارنة بعام 2020.

الحق في الصحة

105- أحرزت جمهورية جيبوتي تقدما كبيرا في كفالة حق سكانها في الضمان الاجتماعي والحصول على الخدمات الصحية. ووضعت الحكومة تدابير لتعزيز نظام الحماية الاجتماعية وتحسين الخدمات والحصول على الرعاية الصحية في البلد.

106- وفيما يتعلق بالضمان الاجتماعي، استحدثت جيبوتي التأمين الصحي الشامل في عام 2017. وهو إصلاح رئيسي زاد من فرص الحصول على خدمات الصحة. وبلغ عدد المستفيدين من التأمين نحو 000 350 فرد في عام 2022. وهذه زيادة بنسبة 35 في المائة مقارنة بعام 2018. ويضاف إلى ذلك نظام برنامج المساعدة الصحية الاجتماعية، وهو عنصر التضامن في التأمين. وهو نظام مدعوم يشمل جميع الأشخاص الذين سبق تحديدهم على أنهم "بلا دخل"، ومعظمهم من المناطق الداخلية. ويقدر عدد المستفيدين في عام 2023 بنحو 663 183 شخصاً.

107- وفيما يخص التغطية الصحية، استثمرت الحكومة في تنظيم هرم صحي وتعزيزه. وتضاعف عدد الأسرّة في المرافق الصحية بين عامي 2017 و2022 من 500 1 إلى 000 3. وتمثل الجهد في التركيز على إنشاء مشافٍ إقليمية مثل مشفى علي صبيح الذي دُشن في عام 2021 والذي يغطي المنطقة الجنوبية ومشفى تاجورة (في الشمال) قيد الإنشاء.

108- وفيما يتعلق بالموارد البشرية (الطاقم الطبي وشبه الطبي)، حدثت أيضا زيادة كبيرة في عدد العاملين الصحيين من 887 في عام 2017 إلى 067 3 في عام 2022.

109- ومنذ إنشاء كلية الطب في جيبوتي، زاد عدد الأطباء العامين والمتخصصين في جيبوتي.

110- وفيما يخص إدارة سوء التغذية الحاد، ركزت الحكومة على رفع مستوى الوعي والتثقيف كي تعزز أيضاً مسارات الإحالة من خلال النهج المجتمعية، ومن ثم توفير أطعمة مغذية خاصة في جميع المراكز الصحية.

111- وانخفض سوء التغذية الحاد بين الأطفال دون 5 سنوات في جميع أنحاء البلد من 17,8 في المائة في عام 2018 إلى 10,1 في المائة في عام 2022.

112- ولضمان صحة ورفاه كل امرأة ووليد في جيبوتي، اضطلعت الحكومة بتدخلات محددة الغرض لزيادة التغطية الصحية الشاملة للأمهات والمواليد وتوفير رعاية مشددة للمرضى العاجزين ومتكاملة وفائقة الجودة من أجل تحقيق شعار "البقاء والازدهار والتحول".

113- إن تعامل جيبوتي الناجح مع جائحة كوفيد-19 أكسبها الثناء العالمي. وقد أحسن البلد اتخاذ التدابير المناسبة في الوقت المناسب لاحتواء انتشار المرض والحفاظ على نظامه الصحي الذي حقق نتائج مشجعة في السنوات الأخيرة في مجال صحة الأم والطفل مع الانخفاض المطرد في وفيات الأمهات والرُضّع.

الحق في التعليم

114- أصبح التعليم إلزاميا للأطفال الجيبوتيين الذين تتراوح أعمارهم بين 6 و16 عاماً منذ عام 2000 بموجب قانون نظام التعليم.

115- وزادت التغطية المدرسية عموما زيادة كبيرة في البلد على مدى السنوات ال 15 الماضية. واستنادا إلى معايير التدفق، تشير التقديرات إلى أن 76 في المائة من هذه الفئة العمرية أكملوا المرحلة المتوسطة و65 في المائة أكملوا المرحلة الثانوية في عام 2019، في حين لم يكملهما سوى 50 في المائة و35 في المائة فقط على التوالي في عام 2006.

116- وارتفع عدد الأطفال الملتحقين بالمدارس الابتدائية بنسبة 10 في المائة بين 2010/2009 و2020/2019، وكانت هذه الزيادة أكبر في 5 مناطق (أكثر من 19 في المائة) منها في مدينة جيبوتي (أكثر من 7 في المائة)؛ وهي ملحوظة بصفة خاصة في المدارس الابتدائية العامة الريفية.

117- وفي عام 2022، ارتفع عدد المدارس العاملة إلى 334 مقابل 324 في عام 2021، بزيادة قدرها 3 في المائة.

118- وفي العام الدراسي 2021-2022، كانت المدارس على النحو التالي حسب مستوى التعليم:

- التعليم الابتدائي: توزعت المدارس الابتدائية البالغ عددها 210 مدارس على النحو التالي: 156 مدرسة حكومية؛ و46 مدرسة خاصة ناطقة بالفرنسية وبالعربية مجتمعة؛ و8 مدارس للاجئين؛
- التعليم المتوسط: من بين 78 مدرسة إعدادية، هناك 42 مدرسة حكومية و33 مدرسة خاصة و3 مدارس في مخيمات اللاجئين (2 في منطقة علي صبيح و1 في منطقة أوبوك)؛
- التعليم الثانوي: من بين 46 مدرسة ثانوية، هناك 22 مدرسة حكومية و21 مدرسة خاصة و3 مدارس في مخيمات اللاجئين؛
- التعليم التقني والتدريب المهني: ارتفع عدد الطلاب الملتحقين بالتعليم التقني والتدريب المهني بنسبة 3,7 في المائة إلى 937 4 من 761 4 في عام 2020. وهذا الوضع، الذي شهد زيادة عدد الطلاب بمعدل 9 في المائة خلال الفترة 2015-2022، تفسره سياسة الحكومة المعمول بها للحد من التسرب المدرسي ومكافحة جنوح الأحداث وبطالة الشباب.

حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

حقوق المرأة

119- تتمثل الإرادة السياسية المعرب عنها على أعلى مستوى في الدولة في مكافحة جميع أشكال عدم المساواة بين الجنسين وتعزيز الحقوق الأساسية للنساء والفتيات الجيبوتيات.

120- وتشمل أحدث التطورات ما يلي:

المشاركة في الحياة السياسية والعامة

121- من عام 2011 إلى عام 2017، زادت المناصب الانتخابية لكل من البرلمان (من 9 إلى 17 برلمانية، أي من 13 في المائة إلى 26 في المائة)، بما في ذلك نائبة للرئيس، ورئيسات لجان دائمة من بينها لجنة القوانين وحقوق الإنسان.

122- وتضم الحكومة الحالية 6 نساء من أصل 24 عضواً (25,07 في المائة). وهي نسبة قياسية للبلد.

صحة المرأة

123- تستهدف الاستراتيجية الوطنية الأولى لتسريع الحد من وفيات الأمهات والمواليد (2022-2026) المعتمدة في عام 2021 الفئات السكانية الأكثر ضعفا وإدماج الصحة الإنجابية والجنسية.

124- وتعزز صحة المرأة بالتوعية بسرطانات الأعضاء التناسلية للإناث والوقاية منها بواسطة الحملة الوطنية السنوية المعنونة "أكتوبر الوردية".

125- وأنشئ أحدث جيل من خدمة التصوير الشعاعي للثدي (آذار/مارس 2021) في المركز المرجعي للصحة الإنجابية "حسينة". والغرض من هذا المركز ليس توفير رعاية متخصصة فائقة الجودة في مجال الصحة الإنجابية فقط، بل تعزيز أنشطة الوقاية والدعوة لصالح المرأة الجيبوتية أيضا.

التثقيف ومحو الأمية

126- تَحقق التكافؤ بين الفتيات والفتيان في المدرسة في المرحلة الابتدائية. فقد انتقل من 0,86 إلى 1 (2009-2017). وفي المرحلة الثانوية، زادت النسبة المئوية للفتيات بين التلاميذ زيادة طفيفة من 0,73 إلى 0,85.

127- وفيما يتعلق بمحو أمية الإناث، حدثت زيادة في عدد الملتحقات ببرنامج محو الأمية. فقد زادت النسبة من 39,5 في المائة في عام 2013 إلى 62 في المائة في عام 2019.

حقوق الطفل

128- حققت جيبوتي إنجازات كبيرة في مجال الطفولة وأحرزت تقدما في مؤشرات عدة.

129- فالمرسومان المنشئان للمجلس الوطني لحقوق الطفل والمنبر الوطني لحماية الطفل، يشهدان، إن لزم الأمر، على الاهتمام الذي توليه الدولة الجيبوتية للأطفال بوصفهم رأس مال بشرياً وقوى دافعة لمستقبل بلدنا.

130- وتضم منصة التنسيق والتعاون والعمل هذه 8 وزارات و3 منظمات غير حكومية.

131- وأجريت دراسة استقصائية عن التقييم السريع للأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع في مقاطعتي بولاوس وبلبلة يومي 13 و14 آذار/مارس 2023.

132- ويعمل 14 مركزاً للتعليم المبكر ويستقبل 504 أطفال من الجنسين (نحو 43 في المائة من الفتيات في المناطق و45 في المائة في العاصمة).

133- ووضع برنامج للبيوت الكافلة لرعاية الأطفال الضعفاء في أسر متطوعة.

134- وفيما يتعلق بالعنف الجنساني وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، أثمرت جهود البلد على مدى السنوات العشرين الماضية ويستمر معدل انتشار تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في الانخفاض. وتشير الدراسة الاستقصائية الوطنية بشأن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والعنف ضد المرأة (2019) إلى انتشار بنسبة 70,7 في المائة على الصعيد الوطني، مع مراعاة جميع الأعمار.

135- وانخفض هذا الانتشار مقارنة بعام 2012 حيث بلغ 78,4 في المائة. ولوحظ هذا الانخفاض فقط في المناطق الحضرية حيث انتقل من 78,5 في المائة إلى 69,1 في المائة بين عامي 2012 و2019.

136- ولا يزال معدل الانتشار مستقراً في المناطق الريفية حيث لا يزال يبلغ حوالي 78 في المائة. وتظهر الدراسة الاستقصائية المؤرخة عام 2019 أن معدل الانتشار بين الفتيات دون 10 سنوات منخفض جداً. وفي المناطق الحضرية، يبلغ معدل الانتشار 21 في المائة مقارنة بنسبة 62 في المائة في المناطق الريفية.

137- ومن أجل الحد من معدل الانتشار الذي لا يزال مرتفعا، اعتمد البلد استراتيجية جديدة للتخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية تركز على المناطق الريفية تركيزا أكبر.

الأشخاص ذوو الإعاقة

138- تلتزم جمهورية جيبوتي التزاماً راسخاً بتحسين ظروف معيشة الأشخاص ذوي الإعاقة في أراضيها من خلال التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في عام 2010.

139- فقد أنشأت جمهورية جيبوتي، بموجب القانون رقم L 15/AN/18/8ème المؤرخ 25 حزيران/يونيه 2018، الوكالة الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة، المكلفة بتنسيق جميع السياسات التي تتبعها مختلف مؤسسات الدولة من أجل الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تشجيع تعزيز النهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم وإدماجهم وتكافؤ الفرص لهم. وهناك مكاتب إقليمية تعمل منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2021.

140- ويمنح المرسوم رقم 2020-306/PRE المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2020 المنشئ لبطاقة التنقل والإدماج حامليها عددا من الحقوق والمزايا: الحصول المجاني على الرعاية في مرافق الدولة ومنح معونة اجتماعية وتيسير الوصول إلى وسائل النقل العام والترفيه والإعفاء من الرسوم الدراسية وأولوية الوصول إلى أقرب المدارس والحصول على المنح الدراسية للتعليم العالي وأولوية الحصول على السكن.

141- وعلى المنوال نفسه، تساعد الوكالة الأشخاص ذوي الإعاقة على الحصول على رخصة قيادة، إضافة إلى الدعم الفني والمالي لمركز معدات جراحة العظام وإعادة التأهيل لتوفير الأطراف الاصطناعية والكراسي المتحركة المكيفة للجميع.

142- ولدى الدولة استراتيجية وطنية للإعاقة للفترة 2021-2025 تهدف إلى تسليط الضوء على إطار للمساءلة مع مؤشرات مشتركة بين جميع الإدارات لتحقيق التقدم المستدام والتحول في رعاية ذوي الإعاقات بكل تنوعهم.

143- وعُزز القانون رقم 151/AN/22/8ème L المؤرخ 18 تموز/يوليه 2022 الذي يلغي ويحل محل أحكام القانون رقم 207/AN/17/7ème L المتعلق بتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وحمايتها، والقانون رقم 168/AN/22/8ème L المؤرخ 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 المنشئ لصندوق دعم الإعاقة الإطار القانوني المعمول به، واسهمت هذه القوانين في زيادة الاعتراف بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

اللاجئون وملتمسو اللجوء

144- واصلت جمهورية جيبوتي، البلد المضيف للعديد من اللاجئين وملتمسي اللجوء، تدعيم حصول اللاجئين على حقوقهم الأساسية، تطبيقا للترسانة القانونية المعتمدة في عام 2017، وهي القانون رقم 159/AN/16/7ème L المتعلق بوضع اللاجئين وملتمسي اللجوء والمرسومان التنفيذيان رقم 2017-409/PR/MI ورقم 2017-410/PR/MI.

145- وتمنح جيبوتي وضع اللاجئ رأساً للاجئين اليمنيين وملتمسي اللجوء الصوماليين من جنوب الصومال ووسطه. ويجب على ملتمسي اللجوء الوافدين حديثا من إثيوبيا وصوماليلاند وبونتلاند وإريتريا اتباع إجراءات إقرار صفة اللاجئ الفردية من خلال اللجنة الوطنية للأهلية للحصول على صفة اللاجئ. وهذه اللجنة مسؤولة عن تمحيص النظر في ملفات ملتمسي اللجوء ويجب أن تقرر شهريا ما إن كانت ستمنح صفة اللاجئ أم لا. وتقدم الطعون إلى اللجنة الوطنية للطعون والمحكمة الإدارية.

146- وبمناسبة المنتدى العالمي الأول للاجئين في كانون الأول/ديسمبر 2019، كرر بلدنا التزامه تجاه اللاجئين عن طريق إدماجهم في خطة التنمية الوطنية 2020-2024 من خلال تقديم التزامات جديدة فيما يتعلق بالحصول على التعليم والاستحقاقات الاجتماعية والعمل.

147- ووفقاً لإعلان جيبوتي بشأن التعليم الإقليمي للاجئين من بلدان الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، يدمج الأطفال اللاجئون وملتمسو اللجوء في نظام التعليم الوطني. ففي عامي 2020 و2021، حصل أول فوجين من تلاميذ المدارس الثانوية اللاجئين، وفقاً للمرسوم رقم 2020-234/PR/MENFOP، على شهادة التخرج الثانوية والالتحاق بالتعليم العالي.

148- ووزارة الصحة مسؤولة منذ عام 2018 عن صحة اللاجئين وملتمسي اللجوء المقيمين في مدينة جيبوتي وقرى علي عديه وهلهول وماركزي (أوبوك) للاجئين. وفي كل قرية، يقدم مركز صحي الرعاية الصحية الأولية ويتوفر نظام إحالة للمرضى الذين يحتاجون إلى رعاية أعلى مستوى؛ ويستفيد اللاجئون في المناطق الحضرية من المرافق الصحية نفسها التي يستفيد منها المواطنون.

149- والجدير بالإشارة أيضاً أن الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية 2018-2022 التي مكنت من تقديم الدعم لـ 000 1 أسرة لاجئة وملتمسة لجوء في المناطق الحضرية (توزيع قسائم الطعام). وعلى المنوال نفسه، نفذت بلادنا خلال جائحة كوفيد-19 سياسة شاملة لمكافحة كوفيد وبذلت قصارى جهدها لحماية اللاجئين الضعفاء الموجودين في البلد من خلال تقديم خدمات المشافي وتركيب أسرّة إضافية وأجهزة تنفس صناعي وتوزيع أقنعة وكذلك توزيع اختبارات كوفيد-19 السريعة في المخيمات.

150- ومن ناحية أخرى، تكفل بطاقة اللاجئ التي تستخدم تصريحَ إقامة وتصريح عمل إدماج اللاجئين وتمكينهم، ومن ثم فهم أحرار في مزاولة نشاط حر أو العمل مقابل أجر. وساعدت استراتيجية سبل العيش المعمول بها بين عامي 2018 و2022 على تمكين عشرات اللاجئين من خلال التدريب المهني في مجالات الكهرباء والطاقة المتجددة والبناء وريادة الأعمال.

151- وتخطط جمهورية جيبوتي، التي لا تزال منخرطة في قضية اللاجئين وملتمسي اللجوء، لتنظيم منتدى وطني لإدماج اللاجئين، في كانون الأول/ديسمبر 2023، وتعتزم تعبئة الشركاء الثنائيين والمتعددي الأطراف لمواصلة التوعية من خلال حلقات عمل متعددة تنظم منذ عام 2018.

النازحون

152- يعترف بلدنا بحقوق النازحين داخليا ويحميها، بوصفه طرفاً في اتفاقية كمبالا المتعلقة بالنازحين داخلياً.

انعدام الجنسية

153- فيما يخص انعدام الجنسية، تواصل جيبوتي منع حالات انعدام الجنسية عند الولادة، وتمنح الجنسية الجيبوتية، وفقا لقانون الجنسية، لكل طفل يولد في جيبوتي لأبوين مجهولين.

154- وصدر مرسومان تنفيذيان: رقم 2017-409/PR/MI الذي يحدد النظام الداخلي للهيئات المسؤولة عن إدارة وضع اللاجئين في جمهورية جيبوتي وطرائق تنظيمها وعملها، ورقم 2017-410/PR/MI الذي يحدد طرائق ممارسة الحقوق الأساسية للاجئين وملتمسي اللجوء في جمهورية جيبوتي.

المهاجرون

155- الالتزامات التي تعهدت بها جيبوتي خلال الاتفاق العالمي لعام 2018 تجسدت حقاً في عام 2021 مع افتتاح مكتب تنسيق الهجرة الوطني الذي أنشئ في عام 2019 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 2019-279/PR/MI3. ويتولى المكتب، الذي يخضع لإشراف وزارة الداخلية، مسؤولية التحكم المركزي في جميع جوانب ظاهرة الهجرة وتنسيقها مع المؤسسات والجهات الفاعلة المعنية. وتحقيقا لهذه الغاية، ينفذ الاستراتيجية الوطنية للهجرة (2021-2026) وكذلك خطة العمل الخمسية (2022-2027) التي وضعت بالتعاون الوثيق مع المنظمة الدولية للهجرة في ثلاثة محاور:

- الأول يغطي الإطار الاستراتيجي والجانب الأمني، والثاني عنصر الحماية والصحة، والأخير مخصص للتنمية؛
- في سياق متصل، نظمت وزارة العدل في تموز/يوليه 2021 حلقة نقاش تجمع بين الجهات الفاعلة في مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين للتفكير في إنشاء فريق عامل مكلف بتجميع وتنسيق الفعالية الكاملة للقانون رقم 133/AN/16/-ème L المؤرخ 24 آذار/مارس 2016 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين؛
- في غضون ذلك، أنشأ المرسوم رقم 2023-043/PR/MJDH المؤرخ شباط/فبراير 2023 المتعلق بتنظيم لجنة اليقظة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر والممارسات ذات الصلة وصلاحياتها وعملها هيئة مسؤولة عن تحديد المبادئ التوجيهية للحكومة وضمان تطبيقها، والتحقق من صحة مختلف البرامج والمشاريع وتقييم تنفيذها السليم، وتنسيق أنشطة جميع الجهات الفاعلة المشاركة في مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين.

156- وإضافة إلى تنظيم حلقات عمل منتظمة للتوعية والتدريب بشأن القانون رقم 133، اعتمد بلدنا أيضا دليلا لتدريب المدربين موجها إلى موظفي الحدود وضباط الشرطة القضائية والجهات الفاعلة المشاركة في حماية ضحايا الاتجار بغية الكشف عن المهاجرين ضحايا الاتجار بالبشر والتعرف عليهم

ومساعدتهم. وهو يكمل دليل إجراءات التشغيل الموحدة الذي أعد بمساعدة تقنية من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن إجراءات التحقيق في الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين ومقاضاة مرتكبيه، وينظم التعاون بين قوات الأمن والقضاء.

157- ولم تدخر جيبوتي جهدا خلال جائحة كوفيد-19 وأنشأت مركزا للحجر الصحي للمهاجرين، وزادت من فرص الحصول على الخدمات الصحية للمهاجرين المستضعفين، ونظمت الترصد الوبائي عند مداخل ومعابر البلد لرعاية المهاجرين المرضى.

المناطق والأقاليم واللامركزية

158- تشارك جمهورية جيبوتي منذ عام 2018 في مبادرات لتطوير المناطق الداخلية حيث يعيش ثلث سكان جيبوتي. ولتحقيق هذا الهدف، وضعت خارطة طريق لدعم اللامركزية وعدم تمركز السلطة.

159- وقد مهدت هذه الإرادة السياسية الطريق لإيجاد فرص اقتصادية في المناطق الريفية، حيث ينتشر الفقر بشكل خاص.

160- وتؤكد خطة التنمية الإقليمية أهمية إنشاء بنية تحتية اجتماعية اقتصادية لهذه المناطق. وإدراكاً منها لحجم الاحتياجات، حشدت الحكومة شركاءها، لا سيما الاتحاد الأوروبي، للحصول على تمويل خارجي لدعم هذه المبادرات.

161- وبفضل هذه الجهود المتضافرة، تعمل جمهورية جيبوتي على الحد من الفوارق الاجتماعية الاقتصادية بين المناطق وتوفير فرص جديدة للسكان الذين يعيشون في المناطق الريفية. ومن خلال تعزيز التنمية المتوازنة للبلد بأسره، تسهم هذه المبادرات في تدعيم الإدماج الاجتماعي وتحسين ظروف معيشة المجتمعات المحلية.

162- ويعكس هذا الالتزام القوي بالتنمية الإقليمية الرؤية الطويلة الأجل لحكومة جيبوتي والتزامها برفاه جميع أفراد شعبها.